

وعلى القانون رقم ٥٢ لسنة ١٩٦١ بإدخال تعديلات على بعض التشريعات المتعلقة بشؤون التعاون ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء ؛

وبناء على ما ارتآه مجلس الدولة ؛

قصر :

مادة ١ - تعتبر وزارة الثقافة الجهة الإدارية المختصة المنصوص عليها في القانون رقم ٣١٧ لسنة ١٩٥٦ المعدل بالقانون رقم ٥٢ لسنة ١٩٦١ المشار إليها وذلك بالنسبة إلى الجمعيات التعاونية التي تعمل في مجال العمل الثقافي .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجملة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره ما

مديرية الجمهورية في ٢٨ ربيع الآخر سنة ١٣٩٣ (٢١ مايو سنة ١٩٧٣)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٨٠٢ لسنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٥٨ بشأن جنسية الجمهورية العربية المتحدة المعدل بالقانون رقم ٢٨٢ لسنة ١٩٥٩ ؛

قصر :

مادة ١ - رد الجنسية المصرية لسيد / مدحت حسين فهم .

مادة ٢ - على نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية تنفيذ هذا القرار ، وينشر في الجريدة الرسمية ما

مديرية الجمهورية في ٢٨ ربيع الآخر سنة ١٣٩٣ (٢١ مايو سنة ١٩٧٣)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٧٩١ لسنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٦٧ في شأن تنظيم البدلات والرواتب الإضافية والتعويضات التي تمنح للعاملين المدنيين والعسكريين المعدل بالقانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧١ ؛

وعلى نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧١ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٦ لسنة ١٩٧٢ بشأن تحديد بدلات التمثيل للوظائف العليا في الجهاز الإداري للدولة والهيئات العامة ؛

قصر :

مادة ١ - تعيين السيد محمود سماعيل فؤاد ، مدير إعمال مصلحة الضرائب المقارية مع منحه بدل التمثيل المقرر للوظيفة .

مادة ٢ - على نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير المالية والاقتصاد والتجارة الخارجية تنفيذ هذا القرار ما

مديرية الجمهورية في ٢٨ ربيع الآخر سنة ١٣٩٣ (٢١ مايو سنة ١٩٧٣)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٧٩٥ لسنة ١٩٧٣

باعتبار وزارة الثقافة الجهة الإدارية المختصة المنصوص

عليها في القانون رقم ٣١٧ لسنة ١٩٥٦ بإصدار قانون

الجمعيات التعاونية بالنسبة للجمعيات الثقافية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٣١٧ لسنة ١٩٥٦ بإصدار قانون الجمعيات التعاونية ؛